

البحوث والدراسات

العقل الاجتهادي وتنمية البحث الإبداعي

محمد بن حسين الأنصاري

كاتب وباحث في الدراسات الشرعية والفكرية



الفهرس:

ملخص البحث ومحاوره:

- سيكون مجال الحديث في هذه الورقة مختصًّا بالعلوم الشرعية دون غيرها، إلا فيما تتفق فيه مبادئ البحث العامة في كافة الفنون الأخرى.

- الدراسات الشرعية لن تجد مفهوما محفِّزا وداعيًا للإبداع كمفهوم: "الاجتهاد"، فهو نظرية متكاملة وعميقة الجذور في النصِّ الشرعي؛ وعليه فإن الدراسة ستُقدِّم رؤيةً مقارِبة تنتظم فيها المفاهيم التالية: "البحث"، و"الإبداع"، و"الاجتهاد" معًا، لِيُنتجوا إضافةً حقيقية للمعرفة، تراعي القيم الأساسية لأي عملٍ كالإتقان والمبادرة والحزم، وقادرة على التخلُّص من العوائق الذاتية والاجتماعية، ومستوعِبة للمنهج وأدواته.

- الأطروحة الرئيسة في البحث: تتمحور حول المعاني والمضامين، فنظرية الاجتهاد وقيمتها في إنتاج المعرفة وتطويرها، لا معنى لها دون إعلاء سلطة الأفكار، والتقيّد بمنطق الدليل والبرهان المعتبر، فالحقُّ لا يُعرف بالأسماء والانتماءات الضيقة، كما قال ابن المبارك: "دعوا عند الحِجَاج تسمية الرجال"، ومنشأ الإبداع العلمي في استقلال النظر البحثي بشرطه الموضوعي (كما سيأتي)، فذلك هو منطق البحث الشرعي الذي يُثمر علمًا وعملًا.

- **وفيما يلي محاور الدراسة:**

أولًا: البحث العلمي إلى أين؟!

ثانيًا: عرض الفكرة: آفاق الاجتهاد:

- البحث في الأفكار.
- صناعة المفاهيم.

ثالثًا: عوامل مؤسِسة: تنمية المهارات:

- البحث والإبداع. - الاجتهاد والإبداع. - مشروعية الإبداع الاجتهادي.

رابعًا: أسئلة المنهج: الأصول والمبادئ:

1. سؤال المرجعية: بنية الدليل.
2. سؤال الفهم: محك النظر.
3. سؤال التنزيل: حيازة المعنى.

خامسًا: أين التجديد؟ أزمة الإبداع:

- أزمة التكوين الشخصي.
- أزمة القراءات القاصرة في الوسط الشرعي.
- أزمة الضمير المتبلّد في الفضاء العام.

سادسًا: الخاتمة: من ثمار الإبداع:

- الاستقلال العلمي. - البناء المعرفي.
- النقد المنهجي. - الوعي الاجتماعي.

سيكون البحث موجزًا حول هذه المحاور لتداولها وتطويرها مع المختصين من الباحثين وأهل الشأن، والحمد لله ربِّ العالمين من قبل ومن بعد؛ فإنه المستحقُّ للحمد سبحانه وتعالى.

محمد بن حسين الأنصاري

مكة المكرمة (حرسها الله)

أولا: البحث العلمي إلى أين؟!:

من المؤسف بحقٍّ أن تكون العلاقة بين العالم الإسلامي والبحث العلمي ليست مُرضِية؛ بل إنها تَسرُّ العدو وتسوء الصديق، **ولك أن تنظر في مجمل ما تُنتجه الجامعات العربية من الرسائل، أو معدَّل ما تُصدره دور النشر من المطبوعات سنويًّا؛ لكي تأسى على واقع العلم وتموت كمدًا على أمة "اقرأ" فيما آلت إليه، وهذا الناتج القليل إن هالك رقمه كثرةً، فلك أن تتفحَّصه عن قرب؛ لتلفظ أنفاسك الباقية! حين تعلم أن ثلاثة أرباع ذلك العدد هو رقم واحد، ينسخ نفسه! بمعنى أن ذلك العدد ما هو إلا نسخة واحدة تتكرَّر بتكرُّر الأسماء والكُتّاب!**

والضعف في البحث العلمي لا يشمل المجال الشرعي فقط، بل إن ذلك امتدَّ إلى كافة المجالات حتى التجريبية والتقنية كما تؤكِّده لغة الأرقام! إن ضآلة البحث العلمي في العالم الإسلامي، التي نتج عنها ضمور شديد في التقدُّم التقني، تُعَدُّ من الأسباب الرئيسة التي ساعدت على انتشار الفقر الشديد بين سكانه، فمن بين ٣٦ دولةً (معدمة) في العالم هناك ٢٥ دولةً إسلامية، يبلغ فيها إجمالي دخل الفرد أقلَّ من مئة دولار في السنة، ونسبة الأميَّة تزيد على ٨٠٪.

لكن علينا بعد كل هذا أن نقول: إن البحث العلمي لن يقدِّم حلولًا خارقة، إنه يقدِّم معرفةً منظمة أكثر، ولكن لا يمكنه أن يقدِّم حلولًا فورية للمشكلات الأكثر عمقًا. فالبحث الجيد يقدِّم معلومات، وتحليلات أفضل، ولكنها دائمًا غير كاملة. إنه يقدِّم عنصرًا صغيرًا، ولكن لا يمكن إهماله. إنه يساعد على تحديد مدى الاختيارات، لكنه لا يصنع هذه الاختيارات.

إذا أردنا أن نعرف مدى إحساس الدول والشعوب الإسلامية بأهمية (البحث العلمي)، فإن علينا أن ننظر إلى حجم الإنفاق عليه، فالناس دائمًا يصرفون جهودهم وأموالهم فيما يعدونه من أولوياتهم، وفي هذا السياق نجد أن الإنفاق على البحث العلمي منخفضٌ لدينا على نحوٍ مريع إذا ما قورن بما تنفقه الدول المتقدِّمة وبعض الدول النامية. وهناك إحصاءات وأرقام كثيرة عن ذلك، وكلها تُظهر أن (البحث العلمي) بكل أشكاله لا يحتلُّ ما يستحقُّه من العناية والاهتمام. من تلك الأرقام ما يشير إلى أن اليهود في فلسطين السليبة هم أكثر أمم الأرض إنفاقًا على البحوث الأساسية والتطبيقية وبحوث التطوير؛ فهم ينفقون ٣٪ من مجمل الدخل الوطني، تليهم أمريكا التي تنفق ٢,٩٪ من دخلها الوطني، ثم اليابان ٢,٨٪. أما العرب - مثلًا - فإنهم ينفقون على البحث العلمي نحوًا من ٠,٣٪ أي عُشر ما ينفقه اليهود!

وتذكر بعض البحوث أن ما يُنفق على البحث في المنطقة العربية يُقدَّر بحوالي ٣ دولارات للفرد سنويًّا، على أن ما تنفقه الولايات المتحدة - مثلًا - نحو من ١٦٠ دولارًا. ويُقدِّر بعض الباحثين أن (إسرائيل) وحدها تنفق على البحث العلمي ضعفَ ما تنفقه الدول العربية مجتمعة![1].

وفي مجال البحث الشرعي خاصةً نحتاج إلى جهدٍ مضاعف، ودعمٍ كبير للاجتهاد العلمي، وقبول المخالف، والاستعداد التام لترك التأزم، وحسم الأقوال، وعدم التسليم المطلق في المسائل الخلافية، وتقديس آراء البشر، كما أننا في المقابل ضد التسيُّب والانفلات، والجرأة في ردِّ أقوال العلماء دون مسوِّغ معتبر/شرعي وعقلي واجتماعي.

ثانيًا: عرض الفكرة: آفاق الاجتهاد:

إن البحث العلمي عملية استكشافية، ورحلة تأمليَّة وفكرية لبناء المعرفة، وصناعة المفاهيم؛ لذلك تَقلُّ قيمته غالبًا حين لا يكون التعامل معه بمنطق الأفكار الذي يُعلي شأن الدلائل والمضامين، ويتسامى عن الذوات والانتماءات؛ إذ بغير ذلك لا يكون للاجتهاد الشرعي تأثير إيجابي، إلا إذا تعلَّق بالمعايير العلمية الحاكمة في القبول والرد.

فتَمَرْكُز البحث حول فلسفة الأفكار وسَنَنها، وسلطة المعنى، يحيل الباحث إلى حيزٍ آخر غير الذي يدور فيه غالبًا، فالعقل البحثي حين يرتبط تفكيره بالأسماء والشخوص، وظاهرة التقليد الأعمى دون الاتِّباع الواعي يفقد بريقه النظري، ومنطقَه العلمي، ويغيب عنه الإبداع، وعمق الفهم والاجتهاد، وعدم الملاحظة لشبكة المفاهيم والأفكار وتطورهما، وفحص الدلائل وترتيبها، وسياقات الخطاب!

والإبداع يتحقَّق بالتسليم لحاكميَّة روح البحث الذي يَعني ابتداءً فتح الاجتهاد الشرعي (دون وجلٍ وخوف) للإنشاء والنقد، ومقارعة الحجج، وتبنِّي الآراء بلا مصادرة أو ترهيب، وبذلك تكون السيادة لذات المضامين الشرعية وقواعدها المعيارية، وليس بحشد الأسماء، والمشاحَّة اللفظية، ورصف الأقوال احتجاجًا بها دون الوعي بسياقها وحجَّتها، فالحقُّ لا يُعرف بالأسماء، كما قال ابن المبارك: "دعوا عند الحِجَاج تسمية الرجال"[2]، وقال ابن حزم: "نحن في ميدان النظر، وحمل الأقوال على السير بالبراهين، **فسنزيِّف الباطل والدعاوى التي لا دليل عليها حيثما كانت وبيدِ**

---

(١) انظر: حول التربية والتعليم، عبد الكريم بكار (ص٢٧٥-٢٧٩).

(٢) مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه (٤٨٤٧/٩).

من كانت، ويلوح الحق ثابتًا حيثما كان وبيدِ من كان"[٣]. وعليه فالسلطة في مجال البحث العلمي للفكرة ومعيارها، والمعرفة بسياقها الظرفي، قبل تبنّيها وتفعيلها في الواقع، والوعي بكل ذلك يجعل للاجتهاد أبعادًا واسعة لا حدَّ لها.

فالاجتهاد له آفاق تتجاوز حدود الزمان والمكان، والتوجُّس الفكري الانطباعي؛ لأنه باختصار:

- يتأسَّس من نصٍّ مقدَّسٍ لا متناهٍ، بخلاف الآراء الشخصية التي يعتريها ضعف الإنسان وسوء فقهه.
- فهو يُمحص الدلائل وينصاع لها، ويكشف ثمرتها ودورها في إقامة الحياة.
- ويتَّسم الاجتهاد الواعي بالشمول في البحث عن دقَّة الفهم، واعتبار مناهج النظر؛ للاستعانة بكل ما له صلة نظريًّا بالحكم لتصوره واكتشافه.
- كما أنه يسمو على الذات للتخلُّص من عاطفة النفس وانطباعها، ورغبات الآخرين من الأتباع وغيرهم.

فهو يتعالى على ذلك كلِّه إلى ساحة البرهان والدليل، فقيمته وحيويته تتصل بالنصِّ المقدَّس، وتوجيه فطرة الإنسان في التفرد، فهما المؤسِّسان له، والداعيان لتفعيله للانسجام بين النص والواقع؛ لضمان البقاء في بناء الحياة البشرية، وَفْقَ المظلة الشرعية؛ نظرًا لقيمها القطعية السامية، والحاكمة على الوجود، من هنا اكتسب مجال العمل الاجتهادي الأُفق الأرحب، فمنطقه السامي لا يخضع لغير المعايير الكلية والقيم المطلقة.

إنَّ الاجتهاد المؤصَّل يعني الفاعلية مع القديم بالنقد والتحرير، والاتصال مع الجديد - لا دفعه بالصدر - بمضمونه بعد تكييفه وتحقيق مناطه، والاجتهاد يعني تحرُّر العقل من قيود التبعية في أمر فرعيٍّ يتعلَّق ابتداءً بالزمان والمكان، ويعني الثورة على كل ما لم يكن منطقيًّا أو معللًا يؤيده الدليل والبرهان، ويعني أن لا تقليد بلا اضطرار، ولا جمود على الآراء بلا استفسار، ويعني أن لا وجود لفكر مستعلٍ على البحث والنقاش؛ وعليه فإن الاجتهاد طريقٌ مُعبَّد ليس حِكرًا على فئة من الجامدين المقلدين ليغلقوه متى شاؤوا، وليس جبلًا شامخًا وعِرًا لا يمكن الوصول إلى قامته كما يُصوّرون! فبذل الوسع

(٣) الفِصل في الملل والأهواء والنحل (١٧٥/٤).

من الممكن المطاق، فأدواته ليست معجزةً خارقة، ولا تحقيقه كرامة مستعصية على غير وليٍّ متبتل، أو خرافيٍّ مدَّع، وهو لا يعني - كما يُزعم - طيشا عقليًّا فيُغلق، ولا تحررًا عامًّا بلا ضابطٍ فيُمنع(٤)!

وصفوة القول: إن البحث الاجتهادي حتى يُحقِّق هدفه السامي لا بدَّ أن يتحول من ناقلٍ ومستقبلٍ إلى مبدِعٍ ومبادر يتكثَّف عمله حول:

- **عالم الأفكار والمضامين وعللها العلمية والواقعية.**
- **ومن ثَمَّ يمتلك القدرة على المشاركة في ابتكار المفاهيم وصناعتها.**

فتوجيه العقل للمعنى يزيح عنه ما سواه من موروثاتٍ تاريخية ربما تعيق عن الفهم والتنزيل، وأنَّى لبحثٍ مطوَّق بسوارٍ من الألفاظ والقوالب الجاهزة، وأسماء محدَّدة وانتماءات ضيقة قلَّ مَن يُسائلها فضلًا عن الاعتراض والنقد = أن يبني مجتهِدًا ويُؤسس عقلًا صاحب نظرٍ واعتبار!

إن العقل الذي لا يستطيع التفكير بحريَّة وفق المبادئ المعتبرة، سيكون محرومًا من الإبداع في أي أمر، بل ومن التدبُّر والتأمل لكتاب الله عز وجل، وعليه سيُعزل عن الحياة الواقعية التي جاء الوحي لإصلاحها، ودونك هذا المثال الذي يؤكِّد ضرورة الاجتهاد، قال المولى سبحانه وتعالى في كتابه الحكيم: {وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ} [الأنعام: ١١٩]، فكل ما لم يفصِّله بقطعي الدلالة فهو في نطاق الاجتهاد الشرعي، وقال: {فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَار} [الحشر: ٢]، والشأن كذلك في الأمر بتدبُّر القرآن، والاستنباط منه، فهذه جهة واسعة لفتح مجال الاجتهاد تتعلَّق بأصل الإثبات، فالمأذون فيه والمختلف فيه (اعتبارًا) أكثر في الفقه مما اتفق عليه. وثمة جهة أخرى أوسع من تلك، وهي تتعلَّق بالتنزيل والتأويل، فالاجتهاد في الفهم وتكييف الحكم وربطه بالواقع يمتدُّ أحيانًا إلى بعض حالات الدليل القطعي، وذلك مقتضى الاستثناء في قوله تعالى: {إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ}، فالعقل ممثلًا في الاجتهاد يدلنا على حجم الضرر، وتقدير الحاجة. إضافة إلى أن ما تؤكِّده الأصول الشرعية من ضرورة الاجتهاد، يتسق مع فطرة الإنسان في التخلُّص من الأزمة، وبذل الوسع في إيجاد المخرج.

---

(٤) انظر: تكوين الذهنية العلمية - دراسة نقدية لمسالك التلقي في العلوم الشرعية، محمد بن حسين الأنصاري (ص١٢٨).

ثالثًا: عوامل مؤسِسة: تنمية المهارات:

في هذا المحور سأقف مع عددٍ من المفاهيم والعوامل التي تُعَدُّ مهاراتٍ مؤسِسةً لا بدَّ منها كشرطٍ يتوقَّف عليه النهوض بالمعرفة كمهارة البحث الحر، وأسلِّط الضوء على مضامينها مقترنة في سياقٍ واحد؛ لكشف الصلة عن دلالاتها وأبعادها، ووجه تكاملها واتساقها في مجال الدراسات الشرعية، وذلك ضمن الفقرات التالية:

الفقرة الأولى: البحث والإبداع:

إن البحثَ والتقصِّي طريقا الإبداع، والتفرد المعرفي يتطلَّب التدقيق والفحص، فالبحث والإبداع قرينان يتمِّم بعضهما بعضًا كما سيتكشَّف لك عبر دلالاتهما الأصلية والتبعية، ومِن أُسس البناء العقلي والمعرفي أن يتحول الإبداع (الاجتهاد) مع الممارسة إلى مهارة لازمة للباحث العلمي بِلا وجل واستحياء، وهذه الرسالة التي يتوجب على الجامعات ومعاهد التعليم تحقيقها، ودون الوعي بها لا أمل في النهوض العلمي والفكري.

الإبداع:

إن من محددات الإبداع في اللغة أن يكون بمعنى: ابتداء الشيء وصنعه بلا محاكاة، كقولهم أبدعت الشيء قولًا أو فعلًا، إذا ابتدأته لا عن سابق مثال، ومنه قوله تعالى: {بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [البقرة: ١١٧][٥]، فأقصى الإبداع أن يأتي بمعنى: إيجاد الشيء من لا شيء[٦]، وهذا أعز ما يكون في البشر إلا أن يشاء الله. وطلب الإبداع يكون مُلِحًّا أكثر عندما يصبح مستَطَاعًا ومقدورًا عليه، ومن هنا قيل: إنه إخراج ما في الإمكان والعدم إلى الواقع والوجود[٧]، فيقبح بِمَن تهيَّأ له الإبداع أن يتوانى عن ذلك عجزًا! ولا تخفى العلاقة بين هذه المعاني للإبداع ومفهوم البحث وغاياته كما سيتضح قريبًا.

ومفهوم الإبداع الاصطلاحي من أكثر المفاهيم تَعدُدًا؛ لكونه حاجةً ماسة يكثر الحديث عنها في كافة المجالات العلمية والعملية، فقد رصد بعض الباحثين له أكثر من مائة تعريف، فهناك معانٍ في الدراسات اللغوية والأدبية، وله تعاريف متعدِّدة في الحقول الفلسفية، والاجتماعية، والنفسية، وكذلك له مفهوم خاص فيما يسمَى: بفن الجمال والرسم وغير ذلك من الحقول والمجالات[٨].

---

(٥) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (بدع).

(٦) انظر: التعريفات للجرجاني (ص٨).

(٧) انظر: الكليات للكفوي (ص٢٩).

(٨) انظر: الإبداع العلمي، أحمد القرني (ص١٧)؛ والإبداع العلمي والفكر التكويني، محمد جلال غندور (ص٥١-٥٢).

ولعل من أقرب المفاهيم البسيطة للمعنى الإجرائي الذي أرمي إليه بخصوص الإبداع في مجال الدراسات الشرعية أن يقال: **هو ما يدور حول: التجديد المؤصَّل بمراعاة الواقع، والابتكار في البناء والمعالجة، وإنشاء المضامين وتحريرها. والمبدع هو مَنْ تكون له هذه المفاهيم كالمَلَكة والسجيَّة، ويسعى للاجتهاد المعتبر نحو الإصلاح، والبناء لواقعه وإن استقلَّ بالرأي وتحقيق المناط.**

ومجمل التعريفات الواردة للإبداع تتفق فيما بينها على عددٍ من المواصفات الشخصية للمبدع مثل: العقلية الفائقة، والذكاء، وبذل الطاقات مما يؤدي إلى العبقرية والتفرد، والقدرة على إضافة الجديد لتراث الإنسانية بجودة وإتقان[٩]. ولا شكَّ أن البحث الحرَّ من أهمِّ الوسائل والميادين في إيجاد أرضية خصبة لاستنطاق هذه المفاهيم والمواصفات.

البحث:

وفي المقابل، لو صوبنا النظر باتجاه الدلالة اللفظية لمفردة "البحث" نجد أنها تشير ضِمنًا إلى الإبداع والاجتهاد، ما يُعمِّق هذا المعنى، فالبحث: يدل على إثارة الشيء[١٠]، وطلبه والتفتيش عنه[١١]، وإثارة الشيء تعني تَفرَّغَ له، وعَزَم عليه[١٢]. وهذه معانٍ محفزة للتفكير والذهن، وتُحذِّر من أسر الوعي وغيابه، وبعض المعاجم المتأخرة تلامس أكثر هذا المعنى، وتقترب من مفهوم الاجتهاد الشرعي، وذلك حين تقول: البحث: بذل الجهد في موضوع ما، وجمع المسائل التي تتصل به[١٣].

والبحث في الأصل هو كشف التراب ونحوه عما تحته من دفينٍ وغيره، ثم نُقل إلى الكشف عن حقائق المعاني بالنظر؛ لأن الناظر يكشف عنها الشبه[١٤]. واتجاه البصر لمضامين مفردة "البحث" يدنيه من روح الاجتهاد، ويجعله متفقًا معه في الغاية، فالبحث كمفهوم عامٍّ مثل الاجتهاد متعالٍ عن المسايرة العاطفية دون منطق برهاني، فهو ينتمي لعدَّة مفاهيم كالدِّقة في الفهم الذاتي، وحُسن الاحتجاج، وترتيب الأدلة، وتَطَلُّب الحقيقة بأصولها، وبذل الطاقة الفكرية،

(٩) انظر: الإبداع العلمي والفكر التكويني، محمد جلال غندور (ص٥٠)؛ وأزمة الإبداع في ثقافتنا المعاصرة، سعيد توفيق (ص٩).
(١٠) مقاييس اللغة لابن فارس (بحث).
(١١) انظر: الصحاح للجوهري (بحث)، ولسان العرب (بحث).
(١٢) انظر: تاج العروس للزبيدي (أثر).
(١٣) المعجم الوسيط (بحث).
(١٤) انظر: الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية للطوفي (٢٠٥/١).

والاستقصاء والفحص ونحوها = كل ذلك رغبة في الإضافة العلمية والابتكار، وتقويم المعالجات الخاطئة للواقع، فهو ليس أمرًا هيِّنًا ولا عصيًّا، وبقدر دعمه ورعايته وصناعته تنهض الأمم، وتقوم المجتمعات وتهيمن بـ"الإبداع العلمي والبحثي".

الثانية: الاجتهاد والإبداع:

يتولَّد الإبداع عند المرء المجتهد من الشعور بالقيمة الذاتية، وتَخلُّص الإنسان من عقدة النقص، واكتساب الثقة التامة للحصول على ناصية التميُّز أو مقاربته، وذلك بإرادة السعي لبذل الأسباب وطول الممارسة والتنقيب.

والاجتهاد من مادة (جـ هـ د)، واستعمالها في القرآن الكريم ورد بصيغٍ أغلبها بمعنى الجهاد(١٥)، وجاء بصيغة (جَهْدَ) في عددٍ من الآيات مقاربًا للمعنى اللغوي: {وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ} [الأنعام: ١٠٩]، أي اجتهدوا في المبالغة في اليمين(١٦)، والمعنى اللغوي يتضمَّن المبالغة في الأمر، ومنتهى الطاقة. وأما الجهاد فورد كثيرًا في القرآن الكريم، ولا يخفى ما فيه من المشقَّة، وبذل المال والنفس، وإن كان المعنى في الجملة ينصرف للقتال، فهذا لا يعني حصره فيه، بدليل اقترانه تارةً بدفع المال، وتارةً بالعلم والقرآن، والجهاد بالعلم قبل الجهاد بالقتال، بل هو سبيله وهاديه، وأي جهاد بلا علم، واجتهاد في المعرفة؛ فضرره أكثر من نفعه، وآية الجهاد بالعلم أسبق نزولًا من فرض القتال والدفع، قال تعالى: {فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا} [الفرقان: ٥٢]، أي "وَجَاهِدْهُمْ" بالقرآن كما قال ابن عباس(١٧).

والاجتهاد من الجهد بالفتح والضم، أصله المشقة، ويكون بمعنى الطاقة والوسع، وبلوغ الغاية(١٨). وكذلك علماء الأصول أكَّدوا هذه المعاني بعباراتٍ أخرى من قبيل: استفراغ الوسع، وبذل الجهد، وتحمُّل الجهد(١٩)؛ وكلها ألفاظ تحيل إلى ذات المضامين السابقة في دلالات "البحث والإبداع"، وتتعمَّق أكثر باتجاه السعي الذاتي نحو الفرد الذي يمتلك القدرة العقلية، والنفسية، والجسمانية، ويُتمم ذلك بمهارات العمل البحثي، وشرائط الاجتهاد والوعي بها.

---

(١٥) انظر: الاجتهاد والتجديد في الفكر الإسلامي المعاصر، سعيد شبار (ص٢٣).
(١٦) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/٢٨١).
(١٧) جامع البيان للطبري (١٩/٢٨١).
(١٨) انظر: الصحاح للجوهري (جهد)، ومقاييس اللغة لابن فارس (جهد)، ولسان العرب لابن منظور (جهد).
(١٩) انظر: اللمع في أصول الفقه للشيرازي (ص١٢٩)، وشرح مختصر الروضة (٣/٥٧٦)، وشرح التلويح على التوضيح (٢/٢٣٤).

ويتضح مفهوم الاجتهاد بدقَّة أكثر من خلال التفكير فيه داخل مجاله الخاص والفكر الذي استخدمه، **فهو بمعناه الواسع في علم الأصول يكتنز بآفاق ممتدة، ومفاهيم فرعية متعدِّدة تتجاوز الحروف وتتمحور حول المضامين؛ لاستدرار الأفكار واستنباط المعاني الدقيقة، ومنطقه العقلي لا يعترف بغير التأمل، والتدبر، والنظر، والاعتبار؛ ليفتح بذلك الفضاء الواسع للعقل ويتفكر في المعنى، ويبني جسورًا بينه وبين الحاضر، ونظرية الاجتهاد وإن كان الاهتمام بها في علم أصول الفقه، وغرضها طلب الحكم الفقهي واستخراجه؛ إلا أن تعميقها في كافة العلوم من الأهمية بمكان، فمن الاجتهاد بث الروح في الاجتهاد المعاصر، أو كما يسميه البعض: "الاجتهاد الحضاري"[٢٠]، وهو ذلك الذي يُعلي من قيمة مبدأ التفاعل مع الحياة المستمرة حاضرًا ومستقبلًا؛ لتلبية مطالبها وتجديد علومها الشرعية والتجريبية، ولا يعيش في غياهب التاريخ ويعتزل الواقع.** والبحث الشرعي ما لم يتمركز حول الأفكار، ويُحفِّز على الاجتهاد، ويبني مهاراته؛ يُعتبر فاقدًا لرسالته، مُخفِقًا بامتياز!

ومن هنا فالإبداع إيجاد الفهم الثاقب وابتكار المعنى في قضية ما، وهذا سبيله في العلوم الشرعية الاجتهاد؛ لذلك حدَّده العلماء بالشرع، وقالوا في المعنى الاصطلاحي: بذل الوسع في نيل حكم شرعيٍّ عمليٍّ بطريق الاستنباط[٢١]، **والاجتهاد أوسع وأعمق من أن يقصر على استخراج حكم جزئيٍّ فحسب، بل هو نمط للحياة العلمية بكافة جوانبها.**

فالبحث الإبداعي طريق نحو صناعة المجتهدين في كافة الفنون، وفتح الآفاق لهم دون التقييد والوصاية، والبيئة التعليمية لها دور مؤثر في تكوين ذلك عند الباحث سلبًا أو إيجابًا، **والاجتهاد كقيمة علمية فاعلة هو الإبداع بعينه في الدراسات الشرعية.**

إن النظرية الاجتهادية فكرةٌ متعالية، لكنها ممكنة جزئيًّا، وهي قيمة سامية لتحفيز العقل واستنهاض الهمم نحو التطوير والبناء؛ لهذا فمن الأهمية بمكانٍ كثرة تداولها، والحث على إمكانية بلوغها، ولزوم الطريق الموصل إلى أدواتها، ولا أضر على البحث العلمي من قتل الروح المعنوية للباحث قبل البدء فيه، وإن ملك بعض العلم والمعرفة، وتخديره بقوالب لفظية كـ"ليس بالإمكان أفضل مما كان"، أو أن هذا الموضوع أو ذاك "نضج واحترق"! ودعم ذلك فعليًّا بالتضييق

---

(٢٠) انظر مثلًا: الاجتهاد الحضاري في القرآن الكريم: دراسة مفهومية، عبد الرازق ركان، موقع: المركز المغربي للدراسات والأبحاث المعاصرة.

(٢١) انظر: البحر المحيط للزركشي (١٩٧/٦).

عليه في المحاورة والتساؤل حتى في محافل التعليم التي يجدر بها فتح الآفاق لا غلقها! فالتقدير والإجلال لرجالات الإسلام ليس بإقالة العقل وتهميش النقد والتنقيب، فهذا التكريس المتواصل في تهيّب الاجتهاد، مع الظاهرية المقنعة - ليس مع النصوص فحسب بل مع أقوال الأئمة - كل ذلك وأكثر عاد على البحث العلمي بالإماتة غير المباشرة، يصاحبها التبرير والإقناع، وأعظم الداء ذلك الذي يتمكّن في البدن تدريجيًّا فلا يفارقه حتى يهلك أو يكاد!

فالذين يُحذِّرون من ضعف البحث العلمي وهشاشة ما يكتب فيه، عليهم أن يعودوا ابتداءً إلى نظرية الاجتهاد عامة في ميادين العلم، ويساهموا في نموِّها وفتح آفاقها، فإلغاء منطق الاجتهاد، مع مبدأ الاعتبار الكلي بالمعايير العقلية والنقلية: يعني انتهاء حركة الإنسان الفكرية والقضاء عليها؛ لأن ذلك معناه أن لا جديد سيقع من إنشاء الباحث، ولا قديم يُطور منه! ما يؤدي تدريجيًّا إلى الشلل التام، والموت المحقق للتأمل الإنساني!

إن إغلاق باب الاجتهاد والتضييق عليه عمليًّا لم يؤثِّر في العقل البحثي فحسب، بل أثَّر سلبًا في كافة العلم بذاته، وأجهز على قيمة الفحص فيما مضى من التراث، وفيما نزل في الواقع المعاصر؛ فأنَّى لذهنٍ مُسوَّر بسوارِي التقليد والجمود أن يُحرر ما يَبني مستقبلًا، ويشحذ الفكر بالمعرفة الفاعلة. فمن يسأل عن ضعف البحث العلمي، عليه أن يسأل أولًا عن عقل الإنسان واجتهاده ودور ذلك في تشكيل الوعي.

الثالثة: مشروعية الإبداع الاجتهادي:

سيظل الإبداع بتلك المفاهيم السابقة قيمةً شرعية وإنسانية لا جدل فيها، وسيبقى مسلَكًا مشروعًا ما دام أنه متخلِقٌ بالمبادئ العلمية المعتبرة والقيم الفاضلة، فليس من الإبداع في شيء إعلان تمرد المرء عن هويته وتراثه، وإلا كان مُنبتًّا لا حاضرًا بنى ولا ماضيًا أبقى! والتطبيق الإسلامي للإبداع يجعل منه إبداعًا موصولًا بتراثه يُقبل على التجارب الصالحة والنافعة أنَّى وُجدت، لا إبداعًا متمردًا يُدبر عن ماضيه بالكلية بلا موجب، وحتى أولئك الذين ظنوا أنهم قطعوا صلتهم بالماضي وبتراثه وانحصروا بجملتهم في الحاضر، أو اندفعوا بقوة في المستقبل، لم يسعهم إلا أن يتوسلوا في إنجاز إبداعاتهم - من حيث يشعرون أو لا يشعرون - بعناصر جليَّة أو خفيَّة استقوْها من تراثهم القريب أو البعيد[٢٢].

(٢٢) انظر: روح الحداثة، طه عبد الرحمن (ص٣٩ و٤٢).

من هنا أؤكد أن نظرية الاجتهاد في الإسلام بشروطها وأدواتها المطروقة بتوسُّعٍ في كتب علم أصول الفقه من أدق ما يؤصِّل للإبداع في تراثنا الإسلامي، كما أن حديث المعصوم عليه الصلاة والسلام الذي يقول: "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدِّد لها دينها"(٢٣)، يؤكد معنى هذا التحديث والإبداع في كافة الميادين التي يحتاجها المسلم لا سيما الشرعية منها.

وعليه فالبحث الشرعي لا خيار له إن أراد النهوض بنفسه، والقيام بما يجب عليه نحو المجتمع من الوعي بتلك المفاهيم الكلية في البحث والإبداع، مستنيرًا بما يختص به كإعلاء قيمة الاجتهاد الشرعي، فتحقيقه يعني السير نحو الإبداع؛ إذ هو: بذل الوسع والنظر في تحصيل الأمر المراد بحثه، وذلك البذل (متى كان عميقًا) لا يقف دون إظهار الجديد، فالعمل بالاجتهاد (بحثًا وتعليمًا) كفيل ببعض الإصلاح المنشود، ثم إن الوصول للمعنى الشرعي لأي حكم نازلٍ يستدعي عملًا عقليًّا مُجْهِدًا، بشرط أن يكون باستقلالٍ ووعي، ولا يعني ذلك إهمال التجارب السابقة أو اللاحقة، وعدم الاهتداء بآراء الفقهاء، أو الاستعانة بذوي الخبرة من أرباب العلوم الأخرى عند الحاجة.

إن الإبداع الشرعي لا بدَّ أن يتأسس على أرضية الوحي ودلائله، وينطلق من حقل العلوم الشرعية، فذلك إطاره الكلي، ومتى خرج "الإبداع البحثي/الشرعي" عن تلك المظلة كان شيئًا آخر، فكل علم له موضوعاته، ومناهجه، ونظرياته، ولغته التي يمتاز بها عن غيره، والإبداع الشرعي ليس بالضرورة أن يكون خَلْقًا بلا مثالٍ سابق - كما قد يتبادر للذهن - بل قد نبدع في ظل التعامل مع القديم بإعادة تركيبه، أو تطوير أدواته، وصياغة محتواه وفق العصر، أو فرز مضامينه وأفكاره، وربما تجاوزه بالكلية (بذات الأصول الشرعية التي أنتجته) إن فقَد قيمته العلمية وفات زمنُه، ومجالات الإبداع في علومنا الشرعية متعدِّدة في العلوم الشرعية وفي الفقه خاصةً(٢٤).

رابعًا: أسئلة المنهج: الأصول والمبادئ:

إن التمحور حول الأفكار ومنطقها يرفع من شأن ما يسمَّى في الدراسات الشرعية بعلوم الآلة/العلوم المعيارية كعلم أصول الفقه، والمصطلح، وعلوم اللغة ونحوها؛ لأن هذه العلوم تَبني الملكات، وتُعَدُّ منهجًا معياريًّا للنظر والفهم، **ومسألة أن تلك العلوم ثانوية وأنها (وسائل وليست مقاصد!) بحاجة إلى فهم موجب التقسيم: وهو الاعتبار العملي والتطبيقي في الحياة،**

(٢٣) أخرجه أبو داود في السنن رقم (٤٢٩١)، وصححه الحاكم في المستدرك (٥٢٢/٤).

(٢٤) انظر: منهج البحث في الفقه الإسلامي، عبد الوهاب أبو سليمان (ص١٠٦)؛ وإشكاليات الفكر العربي المعاصر للجابري (ص٥٣)؛ والإبداع العلمي، أحمد القرني (ص١٦).

فلا بدَّ من قصرها على سببها دون اجترارها في ميادين التعليم والبحث؛ لأن ذلك يعود على علوم بناء المعرفة بالضعف، فالآلة والأداة في التحصيل العلمي هي الأصل والأولى والغاية؛ لتوقف الضبط والتصور عليها؛ فهي العمق الحقيقي لإدراك العلم واستيعابه، وإهمال هذه العلوم وضعفها يعني موت المعرفة وجمودها ولو بعد حين، كما يؤدي إلى تحنيطها في صور ومتاحف للعرض والمفاخرة، أو تحويلها إلى محتوياتٍ باردة يلوكها المرء دون رابطٍ بينها، أو عدم القدرة على تفعيلها والبناء عليها! **فالتقليل من هذه العلوم - في بعض محافل التدريس ولو تلميحًا - جريمة معرفية في العلم والثقافة، فهي الأساس في تشكيل الوعي، وفهم الخطاب، وإدراك وجوه الأدلة وأساليب نظمها.**

إن هذه العلوم باختصار: تُمثِّل القانون والمنهج المعياري للبحث الشرعي، فالناظر للعلوم الشرعية، بحاجة عند إثبات النصوص إلى علمٍ من أعظم العلوم الإسلامية وأعمقها:

- **علوم الحديث كالمصطلح، والجرح والتعديل، والعلل.**

ويحتاج في فهم النصوص، وتأويلها والاستنباط منها إلى عدَّة علومٍ مثل:

- **اللغة وعلومها كالنحو والبلاغة والأدب، وأصول الفقه، وعلوم القرآن وأصول التفسير ونحوها.**

وفي تنزيل الأحكام وتطبيقها في الواقع لا بدَّ له من مباحث في العلوم التالية:

- **أصول الفقه، ومقاصد الشريعة، وقواعد الفقه، ونحو ذلك من العلوم الإنسانية الكاشفة الواقع والمساعدة في التصور كالتاريخ وعلم الاجتماع وغيرها.**

وهو من خلال السير في كافة تلك المراحل يلزم عليه أن يتحلَّى بأدبيات العلم، والقيم الأخلاقية عمومًا، فهذه العلوم (بالإجماع العلمي والعملي) تُمثِّل المنهج النظري، والإطار الفكري الذي يسير عليه الباحث في النصوص الشرعية، ولا يجوز النظر في النص الشرعي دون مراعاتها وفقهها، ومَن تجاسر على ذلك فقد أساء وتعدى وظلم، وكان خائضًا فيما لا يحسنه، مثله كمثل رجلٍ زعم أنه طبيبٌ وجلس لمعالجة الناس، وهو لا يُحسن من الطب شيئًا!

والبحث الشرعي إذا انطلق من المنهج العلمي، فإن ذلك يمنحه فرصة الإبداع والاجتهاد (إضافة ونقدًا) في ميدان العلم؛ وذلك باستيعاب الأقوال بفهم أصولها ودوافعها، والاستقلال في النظر والحكم، وحين تعي المضامين بمنهجية علمية تُحسن تحليلها ووضعها في سياقها، فالمنهج يصنع لك أنساقًا فكرية، تتسم بالعموم والاطراد، وتساعدك على التصنيف والفرز، ومن ثَمَّ بناء الموقف الشخصي، واعتبار المخالف الذي كان نظره سائغًا، وصادرًا من منهج علميٍّ مقبول عند علماء الشريعة في الجملة.

والباحث في العلوم الشرعية تحتف بعمله عدَّة أسئلة منهجية، أجوبتها لا بدَّ أن تكون حاضرةً في ذهنه أثناء سيره في البحث؛ لأنها تُعَدُّ كالمعيار والمبدأ للنظر في النص الشرعي، وهذه الأسئلة تتلخَّص في التالي:

- سؤال المرجعية.
- سؤال الفهم.
- سؤال التنزيل.

وفيما يلي سأقدِّم ملخصًا موجزًا عن كل سؤال وأهميته:

١) سؤال المرجعية: بنية الدليل:

الدليل أصل لكل بناء علمي، فهو أساس المعرفة والنظر الاجتهادي، ومعيار القبول والرد؛ ولذلك فإن العلامة الفارقة بين العالم وغيره: امتلاك الدليل وفهمه، وحسن استخدامه. والعقل السليم، والشرع الحكيم، يرفضان الخوض في أي قضية بلا معرفة سابقة، قال سبحانه: {وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا} [الإسراء: ٣٦]، فالقول بلا علمٍ وبرهان على سوئه مؤشر أيضًا على فقدان القيم كالصدق، والإنصاف، والمسؤولية ونحوها.

وعدم العلم والحجَّة قد يوقع المرء في السفه (قولًا وفعلًا!)، قال تعالى: {قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ} [الأنعام: ١٤٠]، والكلام في قضية محدَّدة مع الجهل بها مرفوض في الفِطر السليمة، وهو من العبث عند العقلاء، قال تعالى: {هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [آل عمران: ٦٦]، وقال: {إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ} [النور: ١٥]، والتعبير بـ"تلقونه" تعريض بحرصهم على تلقي هذا الخبر بلا دليل، والبلاء ليس في هذا التلقي فقط، بل إنهم حين يتلقونه يبادرون بالإخبار به بلا تروٍ ولا تريث[٢٥]، وهذا ما يقع أحيانًا من الباحث حين يتسرع وينقل رأيًا دون تمحيصه.

فالمبدأ القرآني يرسم منهجًا واضحًا، وهو تربية البشر على الدليل في أي أمر من الأمور، قال تعالى: {قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [النمل: ٦٤]، وفي المقابل يُحذِّر القرآن الكريم من التبعية وعدم الانقياد للدليل، ويأمر بسدِّ منافذ تشويه الفهم بسبب الهوى تارة: {بَلِ اتَّبَعَ

(٢٥) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (١٨/ ١٧٨).

الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ} [الروم: ٢٩]، وبسبب العادات والتقليد تارات: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا} [لقمان: ٢٠، ٢١].

إن البحث العلمي في الجملة إذا فقَد الدليل والمنطقية كان عِبئًا على المعرفة والمجتمع، ومصدر قلقٍ وتشويه للحياة العلمية، من جهة نشر التصورات الخاطئة، وإذاعة المفاهيم المغلوطة، وطمس الحقيقة عند العامة وبسطاء المعرفة؛ لهذا فإن الدليل: هو معيار الحقيقة وتقويم الأفكار، فالله سبحانه وتعالى سماه السلطان: {أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُبِينٌ} [الصافات: ١٥٦]، وقال: {إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [يونس: ٦٨]، وسماه البرهان: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا} [النساء: ١٧٤]، وسماه الحجَّة: {وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ} [الأنعام: ٨٣]، فمجمل هذه النصوص وغيرها تفيد الأهمية القاطعة للدليل والبرهان والحجَّة أيًّا كان نوعه في تقرير الآراء، والعاقل السليم فضلًا عن الباحث لا يقبل أمرًا ذا بالٍ لا يدعمه الدليل العلمي المعتبر، والدليل ليس وجهًا واحدًا، بل الأدلة تتمايز وتتشكَّل في عدَّة صور، ويختلف اعتبار الدليل من مجالٍ لآخر، وكذلك يختلف الدليل من جهة الثبوت والدلالة على المدلول، ومدى إنتاجه وحصاده من فكرة إلى أخرى.

إن الاستدلال بالدليل فرعٌ عن ثبوته وظهوره، وسلامة أصله من النقض في المجتمع المعرفي أو عند الأطراف المتنازعة، والأدلة الشرعية أساسها قائم على أمرين:

- القرآن الكريم.
- السنة المطهَّرة.

فانتساب البحث للشرع لا يعني إلا أن يكون صادرًا من الوحي، ومن أدبياته وقيمه، والإذعان لما يقبله أو يرده، فذلك مقتضى الإيمان بشرعيته، ولا يُخرَج عن ذلك إلا بمسوِّغ علمي، ومقبول في منطق ذلك الدليل، واعتبار الإجماع والقياس وغيرهما من الدلائل كان بموافقة ذات النص الشرعي.

وقد نقل الجويني أن الأمة أجمعت قاطبة على أن من قال قولًا بغير دليل أو أمارة منصوبة شرعًا فالذي يتمسك به باطل. ثم أجمعوا على بطلان اتباع الهوى[٢٦]. على تفريق عندهم

(٢٦) انظر: التلخيص في أصول الفقه (٣/٣١٤).

اصطلاحي بين الدليل والأمارة. فالقول بلا دليلٍ ولا برهان حرامٌ بنصِّ القرآن وبإجماع الأمة، لم يقل به أحد، ويصير قائله موجبًا لشرع لم يأذن به الله تعالى، وذلك حرام قطعًا[٢٧].

ولأنَّ السنة النبوية ليست كالقرآن الكريم من جهة القطع بثبوتها، فقد يتخللها الضعف والوضع = قيَّض الله لها من علماء الإسلام من بذل الغالي والنفيس في طلبها وجَمْعِها وتنقيحها، فالله تعالى وفَّق للسنة "حُفَّاظا عارفين، وجهابذة عالمين، وصيارفة ناقدين، ينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فتنوعوا في تصنيفها، وتفننوا في تدوينها على أنحاء كثيرة وضروب عديدة، حرصًا على حفظها، وخوفًا من إضاعتها"[٢٨]. ولأهلِ الحديث المحققين فيه، والمتخصصين به منزلةٌ رفيعة، وقدم راسخة في تحريره، "فهم الأئمة العلماء، والسادة الفهماء، أهل الفضل والفضيلة والمرتبة الرفيعة، حفظوا على الأمة أحكام الرسول، وأخبروا عن أنباء التنزيل، وأثبتوا ناسخه ومنسوخه، وميزوا محكمه ومتشابهه، ودونوا أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله، وضبطوا على اختلاف الأمور أحواله، في يقظته ومنامه، وقعوده وقيامه، وملبسه ومركبه، ومأكله ومشربه، حتى القلامة من ظفره ما كان يصنع بها، والنخاعة من فِيهِ كيف كان يلفظها، وقوله عند كل فعل يحدثه، وكذا كل موقف يشهده؛ تعظيمًا لقدره صلى الله عليه وسلم، ومعرفة بشرف ما ذُكر عنه، وعُزي إليه، وحفظوا مناقب صحابته، ومآثر عشيرته، وجاءوا بسير الأنبياء، ومقامات الأولياء، واختلاف الفقهاء، ولولا عناية أصحاب الحديث بضبط السنن وجمعها، واستنباطها من معادنها، والنظر في طرقها لبطلت الشريعة، وتعطلت أحكامها؛ إذ كانت مستخرجةً من الآثار المحفوظة، ومستفادةً من السنن المنقولة"[٢٩].

وقد ابتكر علماء الإسلام في سبيل حماية السنة وتحديد نسبة ما يصح للرسول عليه الصلاة والسلام علومًا منهجية خاصَّة لا مثيل لها عند غير المسلمين كما اعترف بعض علماء الغرب بذلك[٣٠]، وهي تُعَدُّ من أعمق العلوم الشرعية وأشرفها كعلم مصطلح الحديث، والجرح والتعديل، والعلل[٣١] وغيرها، غايتها جميعًا وضع القواعد والقوانين الضابطة

---

(٢٧) انظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٥١/٥).

(٢٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين المزي (٥/١).

(٢٩) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (٥١/١).

(٣٠) انظر: منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر (ص٣٥-٣٦).

(٣١) هذه العلوم يجمعها: "معرفة علوم الحديث" أو "علوم الحديث" وتنتظم أيضًا باسمٍ واحد، وهو "مصطلح الحديث"؛ ولكن مع اتساع التدوين، وتشعب العلوم استقلَّ علما: "الجرح والتعديل" و"العلل"؛ لأهميتهما، وتعدُّد مباحثهما، وقد أشار الإمام الحاكم لهذا التشكُّل فقال: "معرفة **الجرح والتعديل. وهما في الأصل نوعان، كل نوع منهما علم برأسه**". وقال عن العلل: "**معرفة علل الحديث. وهو علم برأسه** غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل". انظر: معرفة علوم الحديث وكميّة أجناسه، (ص٢٢٥)، و(ص٣٥٩).

للحديث الشريف وقبوله ورده، والنظر في رواة الأخبار وأحوالهم، فلا يصح لأي باحثٍ جاهل بهذه العلوم الخوض فيما لا يعلم، ولا يصح أن يستدلَّ بأي حديث دون التأكُّد من صحته وسلامته من العلة والشذوذ، وكل علمٍ له أهله والمتخصصون فيه الذين يلزم الرجوع لهم، والتقيد بمنهجهم، ومعرفة قواعدهم عند الاتفاق أو الاختلاف، وعلم الحديث بلغ مبلغَ الكمال والنضج عند أهله حتى أصبح ملكةً وإلهامًا لديهم، بمنزلة معرفة الذهب، فإن الجوهر إنما يعرفه أهلُه[٣٢].

وهنا تنبيه مهم: وهو أن ما كتبه علماء أصول الفقه في كتبهم حول الحديث عن السنة ومباحث الأخبار لا يكفي إطلاقًا لمعرفة علوم الحديث وهويتها وعمقها، إضافة إلى المآخذ عليهم في تقرير بعض قواعد المحدثين على غير مرادهم كما نصَّ على ذلك عددٌ من الأصوليين كالسمعاني[٣٣]. وعدد كبير من الذين اكتفوا بالنقل عن الأصوليين فقط (كبعض المتأخرين وأرباب الفكر) جمعوا لأخطائهم وعدم معرفتهم لهذه العلوم، أخطاءَ علماء الأصول من المتكلمين والفقهاء، والمعرفة بعلم الحديث في الجملة عزيزة منذ القِدم، وأهل الحديث حذروا ممن يدعي معرفته ويتكلم فيه وهو ليس من أهله، ولم يُعرف به[٣٤].

وللمحدثين أقوال وأخبار في بيان علمهم وأهميته وعمقه، فمن ذلك ما ورد عن عبد الله بن المبارك قال: "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"[٣٥].

وقال عمرو بن قيس: "ينبغي لصاحب الحديث أن يكون مثل الصيرفي الذي ينتقد الدراهم، فإن الدراهم فيها الزائف والبهرج، وكذلك الحديث"[٣٦].

وعن عبدة بن سليمان قال قيل لابن المبارك هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: يعيش لها الجهابذة[٣٧]. يقصد أئمة النقد من علماء الحديث.

---

(٣٢) انظر: علل الحديث، محمد بن إدريس الرازي (١/١٩٥-١٩٦).

(٣٣) انظر: قواطع الأدلة في الأصول (١/٣٥٤)، و(١/٣٦٩)، وفي الموضع الأخير يقول السمعاني عن أحد الأصوليين: "وإن كان قد أعطي حظًّا من الغوص في معاني الفقه على طريقة اختارها لنفسه، **ولكن لم يكن من رجال صنعة الحديث ونقد الرجال،** وإنما كان غاية أمره الجدال، والظفر بطرقٍ من معاني الفقه لو صحَّت أصوله التي يبني عليها مذهبه".

(٣٤) انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (١/٣٣)؛ وسؤال التداخل المعرفي، محمد الأنصاري (ص٥٨).

(٣٥) صحيح مسلم (١/ ١٥) والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ١٦).

(٣٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ١٨).

(٣٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ١٨).

وقال يحيى بن سعيد القطان: "سألت سفيان الثوري وشعبة ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الرجل لا يكون ثبتًا في الحديث فيأتيني الرجل فيسألني عنه، قالوا: أخبر عنه وبيِّن أمره"[٣٨].

وقال الإمام مسلم: "وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث، وناقلي الأخبار، وأفتوا بذلك حين سئلوا لما فيه من عظيم الخطر، إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل، أو تحريم، أو أمر، أو نهي، أو ترغيب، أو ترهيب، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدنٍ للصدق والأمانة، ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه، ولم يبين ما فيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثمًا بفعله ذلك، غاشًّا لعوام المسلمين؛ إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها، أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا مقنع"[٣٩].

٢) سؤال الفهم: محك النظر:

إن البحث العلمي ميدانٌ لامتحان القدرات الذهنية، ومدى الاستيعاب للأدوات النظرية؛ لأنه يخلع عنك رداء الهوامش الفرعية، ويدعك في عزلة مباشرة مع النص والمادة، فإذا كنت لا تعي المنهج الناظم للمعرفة، بتَّ تائهًا بلا قائدٍ نظري، وكلما تكاثرت الأقوال وتضاربت الآراء ازددت في التيه، من هنا لا سبيل للإبداع في البحث الشرعي دون الاهتمام وإعادة الصدارة للعلوم المؤهِّلة لذلك كعلوم اللغة وغيرها، ولا سيما دلالات الألفاظ من علم "أصول الفقه"، فهو من أبدع ما أنتجه العقل الإسلامي للنظر المنهجي في القضايا الشرعية كافة ليس الفقهية فحسب، وهو مسؤول عن معالجة الأزمة في الأسس وضبطها، فعلم "أصول الفقه" إضافة الأصول فيه إلى الفقه (بمعناه الاصطلاحي) ليس من قبيل الاختصاص دون العلوم الأخرى، بل للتشريف لمقام الفقه، أو لمنزلة الفهم الشرعي عمومًا، فهو في حقيقته وواقعه "أصول التشريع"، وللأصوليين عبارات لبيان كل ذلك، فـ"إضافة الأصول إلى الشرع أعم فائدة وأكثر تعظيمًا للأصول[٤٠]"، وهو العلم "الذي يقضي ولا يقضى عليه" كما قال ابن دقيق العيد[٤١]، ولا يكون قاضيًا له السلطة المطلقة إلا إذا كان أصولًا للتشريع كافة بمراعاة مناهج العلوم الأخرى وخصائصها، فأصول الفقه

---

(٣٨) صحيح مسلم (١/ ١٧) والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٢٤).

(٣٩) صحيح مسلم (١/ ٢٨).

(٤٠) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي للبخاري الحنفي (١٩/١).

(٤١) انظر: مقدمة البحر المحيط للزركشي (٨/١).

لأهميته وثمرته: يُعَدُّ "رئيس العلوم الشرعية على التحقيق"(٤٢)، وإدراكه شرط لازم على سبيل الحتم لكافة الباحثين في العلوم الشرعية، والمتصدين للفتوى والقضاء، فالجاهل به من جملة العوام والمقلدين(٤٣)، وهؤلاء لا مطمع منهم في ترك الأثر المجدي على العلم.

إن المعرفة النظرية لعلم الأصول لا تُغني شيئًا إذا لم تكن فاعلةً في ميدان البحث، وداعيةً للإبداع، وتكوين بنية العقل المعرفي، وذلك يَعني أن يكون المنهج الأصولي حاضرًا في الواقع، ومقاصده مهيمنة على ما سواها، وهذا مقتضى الاجتهاد، وليس ذلك انقلابًا على التشريع النصي، أو تهميشًا لسلطة السلف والعلماء (كما يُزعم، وإن وجد من يستغل ذلك بسوء فهم)؛ إذ كيف يكون ذلك كذلك وهو لسان الشريعة، ومنهجها صاحب القول الفصل فيها، فهو خارطة كليَّة للذهن يزن بها الأقوال والآراء كيف كان مصدرها أو زمنها.

وعليه، فالأصول الشرعية في سياق (الاجتهاد والبحث) لا تعلمنا التقهقر، أو الانصياع بلا وعي، ولكنها تصوغ فكرنا الاجتهادي نحو علاقة تكاملية بين النص والحياة، والأصالة والتحديث، والثبات والتحول، فليس علم الأصول علمًا محنطًا، ومَعْلَمًا تراثيًّا خاملًا ندرسه تاريخيًّا لكي نفهم كلام السابقين فحسب، ولكنه منهج عقليٌّ في التحليل والنقد والبناء؛ ليصوغ فكر الباحث الشرعي (في كافة علوم الشريعة) ويفتح الآفاق للمجتهد نحو المستقبل، وذلك لا يمكن بغير الوحي المقدَّس (كتابًا وسنة بأساليب العرب)، وهذا لب الأصول، وأما الآراء التي تتسم بمحدودية الزمان والمكان، فليست من الأصول في شيء حتى يقاس عليها، وتكون حاكمةً على الآخرين وهمومهم! والتخريج على قول إمامٍ أو القياس على نصٍّ مفرد بمصلحة جزئية (ظنية) ليس بأولى وأجدر من القياس على مصلحة كلية (قطعية) تتضافر عليها نصوص الشريعة ومقاصدها كما نصَّ ابن عاشور وغيره(٤٤). وما زال الإشكال قائمًا حول الإغراق في الأولى وتناسي القياس على الثانية (المصلحة المرسلة)!

يقول ابن عبد البر - في سياق النقد لبعض المتفقهة الذين استكثروا من استظهار الفروع والقياس عليها مع إهمال الأدلة -: "يقيسون على ما حفظوا من تلك المسائل ويفرضون الأحكام فيها، ويستدلون منها، ويتركون طريق الاستدلال من حيث استدلَّ الأئمة وعلماء الأمة، فجعلوا ما يحتاج أن يستدلَّ عليه دليلًا على غيره، ولو علموا أصول

---

(٤٢) التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب التنقيح لابن عاشور (ص٥).

(٤٣) انظر: قواطع الأدلة، السمعاني (٥/١).

(٤٤) انظر: مقاصد الشريعة لابن عاشور (ص٣٠٩).

الديـن، وطـرق الأحـكام، وحفظـوا السـنن كان ذلـك قـوة لهـم عـلى مـا ينـزل بهـم، ولكنهـم جهلـوا ذلـك فعـادوه، وعـادوا صاحبـه"[٤٥].

والبحـث الإبداعـي خاصـةً (في مجـال الحيـاة) لا بـدَّ أن يتشـكَّل فيـه "العقـل الشرعـي" ويُصـاغ بالمنطـق الاسـتدلالي والمنهجـي، حتـى يكـون الباحـث مواليًـا للمبـادئ القيميـة، ويمكنـه النقـد والبنـاء، فأصـول الشريعـة المحكمـة لا تتنكـر لمطالـب الحيـاة، والمراعـاة التامـة لتلـك الأصـول لـن تُخـرج الباحـث غالبًـا مـن دائـرة الظنـي والمعتبر بـه، فعلـم الأصـول كأدلتـه (الشرعيـة) ودلالاتهـا، ومقاصـد الشريعـة وأدواتهـا العقليـة، كل ذلـك مرسـوم مـن قِبـل أولئـك الأئمـة الذيـن يُخـشى الاسـتهانة بهـم، وعـدم السـير عـلى نهجهـم. لكـنْ ثمـة فـرق شاسـع بـين الأخـذ بالأصل/المنهـج المطلـق الـذي يتّبِعـه الإمـام، وربمـا اجتهـد بمقتضـاه فأصابـه مـرات، والأخـذ بمطلـق رأيـه دون محاكمتـه للواقـع والدليـل.

والعـبرة عنـد التأويـل ليسـت في منهـج الفهـم للنـص فحسـب، بـل إن التجسـيد الواقعـي للنـص ربمـا يحتـاج إلى مراعـاة مـا صلـح مـن المناهـج التـي أبدعهـا البـشر وتعاقـب "الفكـر البحثـي" عـلى تطويرهـا، ومـن ذلـك الاعتنـاء بالسـياقات والأُطـر التـي قيـل فيهـا النـص الفقهـي، وكذلـك الظـرف السـياقي الـذي يـراد معالجتـه بـه، فهـذا الظـرف الآني قـد يكـون هـو مَـن يحـدِّد الأخـذ أو الـترك بهـذا الفـرع أو ذاك، وليـس الدليـل فحسـب، وهـذا مـما يكشـفه البحـث العلمـي والاجتهـاد المعـاصر.

٣) سؤال التنزيل: حيازة المعنى:

إن مراعـاة التفعيـل وتـداول الحكـم في الواقـع، ومعرفـة لغـة السـياقات ومناطـات الأحـكام - مـن ضروريـات البحـث الإبداعـي، والمـراد بالسـياقات هنـا: سـياق اللفـظ، وسـياق التاريـخ، وسـياق الحاضر، فلـكل سـياقٍ لغتـه وهويتـه الذاتيـة التـي يتوجَّـب مراعاتهـا؛ لكـمال الوعـي والاسـتيعاب لذلـك الخطـاب، وإلا كان الفاقـد لهـذه المعرفـة السـياقية كمثـل رجـلٍ أعمـى يخاطبـه رفيقـه المُبـصر بجـمال صـور الطبيعـة والكـون، ولكـن دون جـدوى، فهـل سـيدرك هـذا الأعمـى تفاصيـل ذلـك الجـمال؟!

إن البحـث الشرعـي لا يخضـع لمعايـير الحقيقـة والإثبـات فحسـب كالدلائـل الشرعيـة والبراهـين العقليـة، بـل إن مـا يتعلَّـق فيـه بظـروف إنتـاج الخطـاب كأسـباب النـزول، والحالـة الاجتماعيـة التـي نشـأ فيهـا - كل ذلـك لـه دور بـارز في الفهـم والتنزيـل، وعلـم الفقـه خاصـةً مـن أكـثر العلـوم الشرعيـة قربًـا للواقـع، والتصاقًـا بحـال النـاس؛ لهـذا فـإن لغـة السـياقات لا بـدَّ أن تكـون حـاضرةً أكـثر في مجـال

(٤٥) جامع بيان العلم وفضله (١١٣٦/٢).

الدراسات الفقهية. ومفردة اللغة هنا لا أعني بها فقط آلة التعبير والتواصل، بل ما هو أعمق من ذلك وأشمل، فهي منهج معرفيٌّ متكامل لفهم الحياة والخطاب.

ومبدأ الاعتبار لسياقات النصوص في البحث الشرعي هو الذي يمدُّ مبادئ أصول الفقه ومقاصد الشريعة بالروح والتطوير، ويجعلهما ميزانًا عادلًا في النظر (للنص والواقع)، فمجمل ما يسمَّى بـ"الأدلة المختلف فيها"/ قرائن التنزيل والترجيح كالاستحسان وعمل أهل المدينة والعرف ونحوها - ما هي إلا نِتاج ظاهر لاجتهاد الفقيه في ربط النص بتلك السياقات والأزمنة ومراعاة حال المخاطبين، فالعودة للفروع فحسب - كما هو الغالب - إعلان لوفاة هذا العلوم، وعزلة وتهميش لوأد هذه السياقات مع أهميتها، فـ"السياق مبيِّن للمجملات، مرجِّح لبعض المحتملات، مؤكِّد للواضحات" كما قال ابن دقيق العيد(٤٦).

والعلوم الشرعية كالفقه خاصةً علوم سياقية واجتماعية؛ لارتباطها بهموم الناس في الحياة، فبقدر ما يتسع المجتمع ويتطور، تتمدَّد في نسقٍ تصاعدي، وكلما كانت البيئة أكثر تنوعًا كانت أكثر ثراءً واتساعًا، ويُسْرًا في العمل، وأبعدَ عن التضييق والحرج، وحواضر الإسلام كبغداد والكوفة والبصرة والحجاز ومقارنتها بغيرها خير مثال على ذلك؛ لهذا فإن من الجناية على الفقه تنميطه ونزع الروح الاجتماعية عنه، فالفقهاء الذين يحملون الفروع الفقهية ولا يراعون ظروفها التي ولدت فيها، يخطئون من جهتين على الفقه وحامليه كما أشار لبعض ذلك ابن عبد البر(٤٧):

- من جهة ضعف الإدراك لكامل الصور والعلل التي كانت وراء تلك الفروع الفقهية في سياقها التاريخي!
- ومن جهة قلة الوعي بالسياق الحاضر الذي جُلبت إليه الفروع وهي لم تتوافق مع معطياته وظروفه!

والتفريق بين هذه السياقات من الأهمية بمكان، إضافة لمزيد العناية بمقامات الخطاب الفقهي، فما كان صادرًا للإفتاء بخلاف ما كان صادرًا للمدارسة والجدل، وما كان موجهًا لفتوى الفرد يختلف عن الفتوى للجماعة، كما تختلف حالة السلم أو الحرب، وحالة الثراء أو العوز... وحالة الفقيه ومزاجه النفسي والعقلي... إلى حالاتٍ أخرى متعدِّدة تأثر بها التدوين الشرعي في

---

(٤٦) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (٢٧٤/١).

(٤٧) انظر: جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٣٧).

تاريخنا الغابر، فتكديس النصوص والأقوال في بحث شرعيٍّ دون مراعاة للسياقات والمقامات خطأ فادح، وهو للتشويه أقرب منه للبحث الشرعي/ الإبداعي/ الاجتهادي!

فالسياق نظرية متكاملة لا تُختزل في اللفظ فقط، ومراعاتها بكامل جوانبها تنقل الباحث من متسوِّل للمعنى لدى الآخرين إلى مستحوذ عليه ومالكٍ له، ومتحكِّم بزمامه وناصيته له القدرة التامة على توظيفه وتطويره أو مجاوزته، فمن ملك الآلة المثَّلَة في المنهج المعرفي الذي يتصدره أصول الفقه بكامل مكوناته، مراعيًا الأدوات النظرية الأخرى كالسياقات ونحوها - نال السلطة المعنوية، وكان جديرًا بالاجتهاد والتأويل لأي خطابٍ متى أراد ذلك، وبذلك يقترب الباحث الشرعي من حيز الإبداع، والمشاركة في إنتاج المعرفة بدلًا من استهلاكها فحسب.

خامسًا: أين التجديد؟ أزمة الإبداع:

قضايا كثيرة ومتشعبة كانت خلف غياب نهضة العلوم، فالإبداع البحثي يُعاني من الأزمة، ومثله في ذلك مثل كافة الأزمات التي تهدِّد العلوم في المجتمع الإسلامي كافة، والمجتمع العربي خاصةً، فهي أزمات متعدِّدة المصادر تمنع الباحث عن تحقيق التجديد أو مقاربته، وسأكتفي بالإشارة لأهم أصول تلك الأزمات البحثية في النقاط التالية:

١. **أزمة التكوين البحثي:** وهي تتمثَّل في شخص (الباحث) والوهن الشديد بأدوات البحث، ومناهجه، وطرقه، ويتفرع عن ذلك أزمات متعدِّدة: كضعف المضمون والمحتوى، وعدم الواقعية والاستثمار للقدرات؛ لذلك تجد الباحث الشرعي كثيرًا ما يستنجد بالماضي ويستدعي التراث دون أية إضافة؛ كأنه بذلك يُخلي مسؤوليته أمام النقد والملاحظة!

إن من الأزمات الحقيقية في هذه العصور حين ينتسب للبحث الشرعي أضعفُ العقول، ومَن لا يمتلك القدرة على الصبر وطول الممارسة مع الفهم بكفاءة وحرية، فضلًا عن الإنتاج والإبداع، أو مطالعة آراء المخالفين بموضوعية، يقول ابن حزم: "إن الوقوف على الحقائق لا يكون إلا بشدَّة البحث، وشدَّة البحث لا تكون إلا بكثرة المطالعة لجميع الآراء والأقوال، والنظر في طبائع الأشياء وسماع حجَّة كل محتجٍّ"[٤٨]، فالبحث الإبداعي ليس بنزهة استجمام، ولا رصف الأقوال وإرسال الكلام، والعلوم الشرعية أعمق من أن يبدع فيها كلُّ أحد.

(٤٨) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣٤٤/٤).

٢. **أزمة القراءات القاصرة في الوسط الشرعي:** فالبحث الشرعي في البيئة التعليمية غالبًا ما يكون محكومًا بمفاهيم سائدة، غير محررة، تراكمت عليه كقوالب جاهزة عبر التاريخ بامتداده الزماني والمكاني كدعوى: نضوج هذا العلم أو ذاك واحتراقه، دون فهم العبارة وسياقها! ومقولة: "ما ترك الأول للآخر شيء!" وغيرها، وهي تؤطر العقل بما لا يتناسب مع منطق البحث وفلسفته، وكثيرًا ما تنتقل هذه المفاهيم كالنار في الهشيم دون وعي من خلال: الشيخ المعلِّم، والداعية المربي، ورفقاء التخصُّص، وتتكثف مع عدم الفحص والمراجعة للإرث التاريخي عمومًا، وسياقها خصوصًا! والعبء الأكبر بلا شكٍّ يقع على أرباب التراث من العلماء وغيرهم في معالجة تلك الأزمات، أو التقليل منها، أو تعميقها (للأسف) وحسن التبرير لها!

وسوء النظر للبحث الشرعي والتقليل منه ليس بجديد، ففي كل عصر هناك مَن يتوهم المحافظة على القديم (تصريحًا بالقول أو تلميحًا بالسلوك)، وأن ذلك أولى، ولو علم الأوائل هذا الأمر لذكروه، وعدم علمهم به دليل على بطلانه! ولو توقَّف العلم على عقليات هؤلاء لمات في مهده، ولو كانوا يتفكرون لعلموا أن "هذا استدلال بالجهل، أو العدم على عدم العلم الموجود. ومن الجائز غفلة المتقدِّم عما تنبَّه عليه المتأخر، وإلا لوجب أن لا يزداد علمُ الشريعة عما كان عليه أولَ طبقاته، وقد زاد زيادةً كثيرة، وما ذاك إلا لاستدراك المتأخرين على مَن سبقهم، وزيادتهم على ما قرروه، وتنبيههم على ما أغفلوه"[٤٩]، والأولى بهؤلاء الذين يغلب عليهم الضعف العلمي، والتسرع العاطفي والحركي أن يُحجموا عن أوهامهم وقول ما لم يُحسنوا، ويتكاملوا مع رفاقهم مِن طلبة العلم والعلماء بلا تنقُّص، والتلاؤم عمومًا من الطرفين ليس في صالح العلم ولا الإسلام والمسلمين، فجامعة الإسلام تسع الكل، وهي بحاجة لكافة التخصصات الدينية والدنيوية.

٣. **أزمة الضمير المتبلِّد في الفضاء العام:** إنْ سلم البحث الشرعي الإبداعي من تلك الأزمات والأسيجة، اصطدم بسدٍّ منيع غالبًا ما يكون مستعصيًا على العلاج؛ لقوة مصدره وهيمنته في الحياة، ومن ذلك قلَّة الدعم من الحكومات وصانعي القرار، وضعف المؤسسات التعليمية بكافة أصنافها، وعدم الوعي من المجتمع بأهمية البحث والباحثين، فالحكومات تعطي باستحياء فتات موائدها، وما فضل من لهوها على المعرفة والبحث، والمؤسسات العلمية والبحثية تتسوَّل ما تُقتِّر به على مراكز البحث والباحثين إن فعلت، إضافة إلى ما يخصها من أزماتٍ عميقة داخلية كأنظمة مهترئة، ومقرراتٍ ضعيفة لا تخدم المعرفة ولا تبني باحثًا!

---

(٤٩) الإكسير في قواعد التفسير، الطوفي (ص٨٤).

وزبدة القول: إن البحث الإبداعي في الحقل الشرعي لينهض ويفرض هيمنته بحاجة إلى تغيير شبه جذريٍّ في مجاله الفكري، وجهدٍ شامل من كافة الأفراد والمؤسسات العلمية، مع تجديد الدماء، وضخ الأموال، وفتح الآفاق البحثية خاصةً في محافل التدريس، وتسهيل العمل للمراكز البحثية الخاصة والعامة، فربما نسدّ بذلك بعض الخلل.

سادسًا: الخاتمة: من ثمار الإبداع:

إن اعتماد الباحث على العلوم المنهجية في النظر كاللغة، ومصطلح الحديث، وأصول الفقه والتفسير - لا بديل عنه لمن يخوض في العلوم الشرعية، وهذه العلوم هي أساس الاجتهاد، وتطبيقها غير ممكنٍ دون الاتجاه إلى الفكرة والمضمون، واعتبار الدليل كأصل ومعيار دون غيره في التفكير والحكم، والبحث الإبداعي المعتبر حين يتخلَّق بهذه القيم والمبادئ، ويتمسَّك بهذا الاتجاه سيثمر عدَّة ثمار منها:

- **الاستقلال العلمي**، ومحاولة الاجتهاد الذاتي، والخروج من ربقة التقليد بالنظر الشخصي للأدلة مراعيًا مناهج العلماء المعتبرة.

- **البناء المعرفي**، والإضافة العلمية والتجديد، فذلك مما يتعذَّر دون السير على منهج البحث الشرعي باستقلال.

- **النقد المنهجي**، فالنقد إذا كان متقيِّدًا بأسس البحث، ومدرِكًا لأصول الاجتهاد وسياقات الخطاب؛ فإنه سيكون نقدًا واعيًا، يراعي الحجج وأدبيات الخلاف، **وهذا هو النقد العلمي المعتبر الذي يفيد المعرفة.** وأما النقد الذي يدفع الرأي لمجرد مذهبه الظاهر، أو لقائله فحسب قبل معرفة معاييره، فهذا النقد أقرب للهدم والهجوم، وهو الذي يؤدي إلى الاحتراب وطمس الحقيقة، وتغييب العدل والإنصاف فضلًا عن المنهج البحثي!

- **الوعي الاجتماعي**، من الواجب الكفائي معايشة الشرعي لزمنه، ووعيه بعلوم عصره، وحاجات مجتمعه، ووظيفة الباحث الشرعي تقريب الحكم الديني الملائم للمكلفين، ورفع الحرج عنهم وآصار الماضي البعيد وجهل الحاضر، وليس عمل الشرعي إطفاء الحرائق فحسب، وانتظار ما يقع ليُبدي الحكم الفقهي ثم يلتزم الصمت، بل لا بدَّ من القراءة الاستشرافية لتنمية الواقع ونهضته، والبحث الشرعي لو لم يقم بذلك التقدُّم ويسبق الزمن؛ فسيغرق في متاهات الواقع الأليم، ولن يُقدِّم خدمةً جليلة لتاريخ أمتنا فضلًا عن واقعنا.

وبعد، فما سبق في هذه الدراسة يُعتبر مختصرًا؛ نظرًا لسعة الموضوع واتساع محاوره، ولكن يكفي التنبيه والإشارة، وكل ما سبق أضعه بين إخواني الباحثين (للتطوير والمدارسة) في تلمس العلاج لأزمات البحث، ومحاولة تقريب العلوم الشرعية للواقع خاصةً الفقه الإسلامي، فالفقه من أهمِّ العلوم الشرعية التي يجب العناية بها، ومداومة تجديدها وفلسفتها، وإبراز أنساقها ونظمها؛ وذلك لتعلُّقه بالحاضر والمستقبل، وسلوك الناس عمومًا، فالفقه علم مليء بالروح والحياة؛ ولهذا ما كان (مرتبطًا فيه بالواقع) فمن الجناية عليه جلبه من التاريخ إلى سياق زمنيٍّ واجتماعيٍّ غير الذي كُتب فيه، وإلا كان البحث فيه بلا معنى!

والحمد لله ربِّ العالمين من قبل ومن بعد.

فهرس المراجع:

❶ الإبـداع العلمـي والفكـر التكوينـي، محمد جلال غندور، روافد للنشر والتوزيـع، القاهرة، ٢٠١١م.

❷ الإبداع العلمي، أحمد القرني، دار عالم الفوائد، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٨هـ.

❸ الاجتهـاد الحضـاري في القـرآن الكريـم: دراسـة مفهوميـة، عبـد الـرازق ركان، موقـع: المركـز المغـربي للدراسـات والأبحـاث المعـاصرة.

❹ الاجتهـاد والتجديـد في الفكـر الإسـلامي المعـاصر، سـعيد شـبار، المعهـد العالمـي للفكـر الإسـلامي، مكتب لبنـان، ٢٠٠٧م.

❺ الإحـكام في أصـول الأحـكام، أبـو محمـد عـلي بـن أحمـد ابن حـزم الأندلـسي القرطبـي الظاهري، تحقيـق: الشـيخ أحمـد محمد شـاكر، دار الآفـاق الجديدة، بـيروت، ١٤٠٣هـ.

❻ أزمة الإبداع في ثقافتنا المعاصرة، سعيد توفيق، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠١٥م.

❼ الإشـارات الإلهيـة إلى المباحـث الأصوليـة، نجـم الديـن سـليمان بـن عبـد القـوي بـن عبـد الكريـم الطـوفي الحنبـلي، تحقيـق: أبـو عاصـم حسـن بـن عبـاس بـن قطـب، دار الفـاروق الحديثـة للطباعـة والنـشر بمـصر، ٢٠٠٢م.

❽ إشـكاليات الفكـر العـربي المعـاصر، محمـد عابد الجابري، مركز دراسـات الوحـدة العربية، بيروت.

❾ الإكسـير في قواعـد التفسـير، نجـم الديـن سـليمان بـن عبـد القـوي بـن عبـد الكريـم الطـوفي الحنبـلي، تحقيـق: إيـاد القيـسي، شركـة وعـي الدوليـة بالقاهـرة، ومكتبـة أهـل الأثـر بالكويـت، ٢٠١٩م.

❿ البحـر المحيـط في أصـول الفقـه، بـدر الديـن محمـد بـن عبـد اللـه بـن بهـادر الزركـشي، تحقيق: عبـد القـادر عبـد اللـه العـاني، وعمـر الأشـقر، وزارة الأوقاف والشـؤون الإسـلامية بالكويـت، ١٤١٣هـ.

⓫ تـاج العـروس مـن جواهـر القامـوس، محمـد بـن محمـد بـن عبـد الـرزاق الحسـيني، الملقَّـب بمرتـضى الزَّبيـدي، تحقيـق: مجموعـة مـن المحققـين، دار الهدايـة.

⓬ التعريفـات، عـلي بـن محمـد بـن عـلي الجرجـاني، تحقيـق : إبراهيـم الأبيـاري، دار الكتـاب العـربي - بـيروت، ١٤٠٥هـ.

⓭ تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور التونسي، دار سحنون للنشر والتوزيع بتونس، ١٩٩٧م.

⓮ تكوين الذهنية العلمية - دراسة نقدية لمسالك التلقي في العلوم الشرعية، محمد بن حسين الأنصاري، دار الميمان بالرياض، ١٤٣٣هـ.

⓯ التلخيص في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله الجويني، أبو المعالي، الملقب بإمام الحرمين، تحقيق: عبد الله جولم النبالي وشبير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ١٩٩٦م.

⓰ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين الكلبي المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٠م.

⓱ التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب التنقيح، محمد الطاهر ابن عاشور، مطبعة النهضة - تونس، ١٣٤١هـ.

⓲ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبد الله التركي، هجر للطباعة والنشر، ٢٠٠١م.

⓳ جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ١٩٩٤م.

⓴ الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، ١٩٥٢م.

㉑ حول التربية والتعليم، عبد الكريم بكار، دار القلم - دمشق ٢٠٠١م.

㉒ روح الحداثة، طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، المملكة المغربية، ٢٠٠٦م.

㉓ سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني أبو داود، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة - مؤسسة الريان - المكتبة المكية، ١٩٩٨م.

㉔ سؤال التداخل المعرفي - العلوم الإسلامية بين الاتصال والانفصال، محمد بن حسين الأنصاري، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، المملكة العربية السعودية - الخبر، ٢٠١٩م.

٢٥ شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، تقي الدين ابن دقيق العيد، تحقيق: عبد العزيز بن محمد السعيد، دار أطلس للنشر والتوزيع، ١٩٩٧م.

٢٦ شرح التلويح على التوضيح، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، مكتبة صبيح بمصر.

٢٧ شرح علل الترمذي، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي المعروف بابن رجب الحنبلي، تحقيق: د. نور الدين عتر، دار الملاح.

٢٨ شرح مختصر الروضة، نجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الحنبلي، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧م.

٢٩ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ١٩٨٧م.

٣٠ صحيح مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣١ علل الحديث، محمد بن إدريس الرازي، تحقيق: محمد الدباسي، مكتبة الرشد بالرياض، ٢٠٠٣م.

٣٢ الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، مكتبة الخانجي - القاهرة.

٣٣ قواطع الأدلة في الأصول، منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الشافعي، تحقيق: عبد الله بن حافظ بن أحمد الحكمي - علي بن عباس بن عثمان الحكمي، مكتبة التوبة، ١٩٩٨م.

٣٤ كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، عبد العزيز بن أحمد علاء الدين البخاري الحنفي، دار الكتاب العربي ببيروت، ١٩٩٤م.

٣٥ الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: إبراهيم الدمياطي، دار الهدى، ٢٠٠٣م.

٣٦ الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء الكفوي الحنفي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت.

٣٧ لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، دار صادر - بيروت، ١٤١٤هـ.

٣٨ اللمع في أصول الفقه، إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي الشيرازي أبو إسحاق، تحقيق: محي الدين ديب مستو - يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب - دار ابن كثير بدمشق وبيروت، ١٩٩٧م.

٣٩ مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٢م.

٤٠ المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، بإشراف: د. يوسف المرعشلي، دار المعرفة - بيروت.

٤١ معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، ١٩٨٨م.

٤٢ المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس - عبد الحليم منتصر - عطية الصوالحي - محمد خلف الله أحمد، مجمع اللغة العربية - مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م.

٤٣ معرفة علوم الحديث وكميّة أجناسه، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، ٢٠٠٣م.

٤٤ مقاصد الشريعة، محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ٢٠٠١م.

٤٥ مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.

٤٦ منهج البحث في الفقه الإسلامي، عبد الوهاب أبو سليمان، مكتبة الرشد ناشرون بالرياض، ٢٠٠٦م.

٤٧ منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ١٩٨١م.


مركز نهوض
للدراســـــات والنشــر
NOHOUDH CENTER
FOR STUDIES
AND PUBLICATIONS